اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

14 March 2014
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٨ نيسان/أبريل – ٩ أيار/مايو ٢٠١٤

تنفيذ خطة عمل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ ونتائج المؤتمرات الاستعراضية السابقة

تقرير مقدم من ألمانيا

مقدمة

١ – تعتبر ألمانيا معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حجر الزاوية في البنيان الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار. وألمانيا ملتزمة بعالمية المعاهدة.

٢ – ورحبت ألمانيا باعتماد خطة العمل التطلعية في عام ٢٠١٠ بوصفها إسهاما في تعزيز المعاهدة برمتها. وتستمد خطة العمل فحواها من الخطوات العملية الثلاث عشرة المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، وتعرض توجيهات بشأن تنفيذ تلك الخطوات تنفيذا فعليا. وتقتضي خطة العمل إحراز التقدم على صعيد جميع جوانب المعاهدة، بحكم ارتباط عدم الانتشار ونزع السلاح والاستخدام السلمي للطاقة النووية ارتباطا جوهريا. وتتعاون ألمانيا مع شركائها، لا سيما في إطار الاتحاد الأوروبي ومبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح.

٣ – وألمانيا على اقتناع، فيما يتعلق بنزع السلاح النووي، بأنه يجب إحراز مزيد من التقدم لتحقيق هدف عالم خال من الأسلحة النووية وفقا للمادة السادسة من المعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وإذ تلتزم ألمانيا التزاما راسخا بالوفاء بما يقع على عاتقها من واجبات في إطار منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو)، فهي عازمة على الإسهام في تهيئة

الرجاء إعادة استعمال الورق

الظروف المناسبة لتحقيق هدف عالم خال من الأسلحة النووية وفقا لأهداف المعاهدة. وفي هذا السياق، ينبغي الشروع في جولة محادثات جديدة بشأن نزع السلاح بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي في أقرب وقت ممكن، وينبغي أن تعالج أيضا مسألة الأسلحة النووية شبه الاستراتيجية. وإلى جانب مواصلة التخفيضات الكمية، ينبغي المضي في تقليص دور الأسلحة النووية في جميع العقائد الأمنية وفي الحد من تأهبها التشغيلي. وتمشيا مع خطة العمل، ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية توخي المزيد من الشفافية فيما يتعلق بترساناتها. ويجب أن تدخل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في نهاية المطاف، وينبغي الشروع في المستقبل القريب في مفاوضات بشأن إبرام معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية. وفي وقت يسير مؤتمر نزع السلاح نحو عامه الثامن عشر من الجمود على التوالي، يساور القلق ألمانيا بشأن وظيفة المؤتمر باعتباره الهيئة المتعددة الأطراف الدائمة الوحيدة المعنية بالتفاوض بشأن معاهدات نزع السلاح. إذ أن قدرة المؤتمر على تلبية الاحتياجات الأمنية للمجتمع الدولي تحوم حولها شكوك شديدة.

٤ - وتشارك ألمانيا بنشاط، فيما يتعلق بعدم الانتشار، في المساعي الرامية إلى إيجاد حل دبلوماسي للأزمات القائمة حاليا في مجال الانتشار التي قد تهدد سلامة المعاهدة. وتثني ألمانيا على الوكالة الدولية للطاقة الذرية لما تضطلع به من مهام حاسمة الأهمية، بصفتها الجهة القيمة على المعاهدة، عن طريق نظام الضمانات الذي تتبعه. وألمانيا هي ثالث أكبر مساهم في ميزانية الوكالة. وتهيب ألمانيا أيضا بجميع الدول اعتماد البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية بوصفه معيارا للتحقق النووي. وفيما يتعلق بسياسة ألمانيا في مجال التصدير، فهي تطبق نهج ''المراقبة الشاملة'' الذي يقتضي مراقبة جميع المنتجات غير المدرجة في القائمة التي قد تكون أيضا حساسة بطبيعتها. وتعمل ألمانيا أيضا على الترويج لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن طريق عملية فيسبادن التي تيسر الحوار مع قطاع الصناعة.

٥ - أما فيما يتعلق بالاستخدام السلمي للطاقة النووية، تساهم ألمانيا في التعاون التقني عن طريق تقديم دعم هام لعمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المجال. وتضطلع بدور نشط في مجال الأمن النووي، وقد انضمت إلى جميع الصكوك ذات الصلة الرامية إلى الإسهام في منع الإرهاب النووي والحد من الأخطار النووية.

٦ - ويعتبر تقديم التقارير، لسبب وجيه، جزءا هاما من خطة العمل. فهي تسهم في تعزيز الشفافية وبناء الثقة بين الشركاء. وفي هذا السياق، تقدم ألمانيا تقارير خاصة بها فيما يتعلق بالإجراء ٢٠ من خطة العمل.

استعراض المعاهدة، مادة مادة، بما في ذلك الخطوات العملية الثلاث عشرة

أولا – نزع السلاح النووي

الإجراء ١

٧ – تعتبر ألمانيا معاهدة عدم الانتشار حجر الزاوية في البنيان الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح. وهي ملتزمة بالامتثال لأحكام المعاهدة بأقصى درجات الصرامة والشمولية. ويشمل ذلك تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

الإجراء ٢

٨ – تكرر ألمانيا تأكيد التزامها بتطبيق مبادئ اللارجعة وقابلية التحقق والشفافية فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها الناشئة عن المعاهدة.

الإجراء ٦

٩ – تؤيد ألمانيا، بصفتها عضوا في مؤتمر نزع السلاح، إنشاء هيئة فرعية تعنى بمسألة نزع السلاح النووي في سياق برنامج عمل شامل ومتوازن يتم الاتفاق عليه. وما فتئت ألمانيا تدعو إلى أن يعتمد المؤتمر برنامج عمل يكفل تنفيذ هذا الإجراء، وأيدت بشدة جميع مشاريع برامج العمل الرامية إلى تحقيق هذا الغرض التي قدمت إلى المؤتمر لاعتمادها في السنوات الأخيرة (CD/1864 في عام ٢٠٠٩، و CD/1933/Rev.1 في عام ٢٠١٢، و CD/1948 في عام ٢٠١٣).

الإجراء ٧

١٠ – تدعم ألمانيا، بصفتها عضوا في مؤتمر نزع السلاح، مناقشة ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، في سياق برنامج عمل شامل ومتوازن يتم الاتفاق عليه. وما فتئت ألمانيا تدعو إلى أن يعتمد المؤتمر برنامج عمل يكفل تنفيذ هذا الإجراء، وأيدت بشدة جميع مشاريع برامج العمل الرامية إلى تحقيق هذا الغرض التي قدمت إلى المؤتمر لاعتمادها في السنوات الأخيرة (CD/1864 في عام ٢٠٠٩، و CD/1933/Rev.1 في عام ٢٠١٢، و CD/1948 في عام ٢٠١٣).

الإجراء ٩

١١ - ترى ألمانيا أن للمناطق الخالية من الأسلحة النووية قيمة هائلة ريثما يتحقق الهدف النهائي المتمثل في عالم خال من الأسلحة النووية. وتؤيد ألمانيا الحوار بين أعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن توقيع محتمل لهذه الدول على البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا. وفيما يتعلق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى، تحث ألمانيا جميع الدول المعنية على التوصل إلى اتفاق بشأن الخلافات المتبقية.

١٢ - ولا تزال ألمانيا تدعم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، على أساس ترتيبات تتوصل دول المنطقة إلى وضعها بحرية.

الإجراء ١٠

١٣ - كانت ألمانيا ضمن أولى البلدان (الدولة التاسعة عشرة) التي صادقت على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في عام ١٩٩٨.

الإجراءان ١١ و ١٢

١٤ - حددت الحكومة الاتحادية أنشطة ألمانيا في مجال الاتصال بشأن التعجيل بدخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ المضطلع بها خلال المؤتمرين المعقودين بموجب المادة الرابعة عشرة من المعاهدة في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ و ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وعلاوة على ذلك، ما فتئت ألمانيا تروج لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بصفتها عضوا جديدا في فريق أصدقاء المعاهدة (منذ أيار/مايو ٢٠١٣)، وهي أيضا ممثلة في فريق الشخصيات البارزة المنشأ حديثا من قبل المدير التنفيذي السابق لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وولفغانغ هوفمان.

الإجراء ١٣

١٥ - تواصل ألمانيا تأكيد أهمية التعجيل بدخول المعاهدة حيز النفاذ على جميع المستويات، وتحث على التوقيع والتصديق عليها، وخاصة من قبل الدول المتبقية الواردة في المرفق ٢، وذلك خلال المحادثات الرفيعة المستوى ولدى الإدلاء بالبيانات العامة وفي المنتديات المتعددة الأطراف ذات الصلة. وبصفتها عضوا في الاتحاد الأوروبي، تؤيد ألمانيا بقوة بيانات الاتحاد الأوروبي ومواقفه ومساهماته الطوعية الرامية إلى تعزيز منظمة معاهدة الحظر الشامل

للتجارب النووية ونظام التحقق الخاص بها، فضلا عن أنشطة الاتصال التي يقوم بها الاتحاد الأوروبي لهذا الغرض. وبصفتها عضوا في مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح، تؤيد ألمانيا بنشاط كل البيانات الصادرة عن المبادرة من أجل التعجيل بدخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ واعتمادها عالميا. وبصفتها عضوا في مجموعة الثمانية، أيدت ألمانيا بفعالية المساعي المبذولة من قبل المجموعة للحث على التصديق عليها.

١٦ - وتشارك ألمانيا بانتظام في تقديم قرار الجمعية العامة السنوي الذي يشدد على الأهمية الأساسية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، وتدعو إلى التعجيل بدخولها حيز النفاذ.

الإجراء ١٤

١٧ - تستضيف ألمانيا خمس محطات للرصد في نظام الرصد الدولي، محطتان منها لرصد الاهتزازات، ومحطتان للرصد دون الصوتي، ومحطة لرصد النويدات المشعة.

١٨ - وتقدم ألمانيا أيضا مساعدة فعالة إلى اللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية فيما يتعلق بإنشاء نظام التحقق، من خلال التعاون الوثيق وتوفير الخبراء من أجل وضع إجراءات التفتيش في المواقع.

الإجراء ١٥

١٩ - تولي ألمانيا أهمية أساسية للتعجيل ببدء المفاوضات بشأن وضع معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى يمكن التحقق من الامتثال لأحكامها بفعالية، يشار إليها عامة بتسمية ''معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية''. وترى ألمانيا أن عقد مفاوضات بشأن إبرام معاهدة تحظر إنتاج هذه المواد في المستقبل وتحدد في آن واحد السبل الملائمة للتعامل مع الموجود من تلك المواد بمثابة الخطوة المنطقية التالية على الطريق المفضي إلى عالم خال من الأسلحة النووية.

٢٠ - وتدافع ألمانيا منذ أمد بعيد على وضع معاهدة بشأن المواد الانشطارية. فقد كانت الحكومة الاتحادية ولا تزال تدفع بقوة في اتجاه بدء المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وهي تدعم بقوة في الحجج التي تعرضها في مؤتمر نزع السلاح اعتماد برنامج عمل يشمل بدء المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وفي عام ٢٠٠٨، قدمت ألمانيا إلى اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٨ ورقة عمل بعنوان ''إيجاد زخم جديد لأجل وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية'' باعتبارها

مساهمة مفاهيمية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، استضافت وزارة الخارجية الاتحادية في برلين مؤتمرا دوليا في موضوع ''نحو وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية: أهميتها وسياقها السياسي وآثارها التقنية''، شارك فيه ممثلون عن ٤٤ دولة. واستهدف المؤتمر دعم أعمال مؤتمر نزع السلاح بدعوة كبار الخبراء والدبلوماسيين لمناقشة الجوانب الرئيسية لمعاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية توضع في المستقبل.

٢١ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٤٤/٦٦ الذي اتخذته في دورتها السادسة والستين، نظمت ألمانيا، بالاشتراك مع هولندا، اجتماعين علميين للخبراء أجريت خلالهما مناقشات فنية في جنيف في عام ٢٠١٢، وشارك فيهما ممثلو ٤٥ دولة، للإسهام في تمهيد الطريق لإجراء مفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية برعاية مؤتمر نزع السلاح (انظر التقارير الواردة في الوثيقة CD/1935 المؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢ والوثيقة CD/1943 المؤرخة ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢).

٢٢ - وألقى وزير خارجية ألمانيا كلمة أمام الاجتماع الرفيع المستوى بشأن تنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدما بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف، الذي عقد في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وأكدت ألمانيا انشغالها الكبير إزاء عدم استئناف مؤتمر نزع السلاح لأعماله الموضوعية.

٢٣ - وما فتئت ألمانيا تدعو إلى أن يعتمد المؤتمر برنامج عمل يتيح بدء المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، وهي تؤيد تأييدا حثيثا جميع مشاريع برامج العمل الرامية إلى تحقيق هذا الغرض والمقدمة إلى المؤتمر لأجل اعتمادها في السنوات الأخيرة (CD/1864، و CD/1933/Rev.1، و CD/1948).

٢٤ - واعتبارا لمواقف حكومة ألمانيا فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، فقد دعيت في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ إلى المشاركة في أعمال فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملا بقرار الجمعية العامة ٥٣/٦٧ المعنون ''معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى'' الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين.

الإجراء ١٨

٢٥ - لم يكن لألمانيا في أي وقت من الأوقات مرافق لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض استخدامها في الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى.

الإجراء ١٩

٢٦ - ألمانيا ملتزمة بتحسين سبل التعاون. وتقدم ألمانيا الدعم إلى أنشطة متنوعة ترمي إلى تحفيز الحوار مع منظمات المجتمع المدني، مثل مؤتمر مبادرة الدول المتوسطة المعقود في برلين في شباط/فبراير ٢٠١٣.

الإجراء ٢١

٢٧ - قامت ألمانيا إلى جانب الأعضاء الآخرين في مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح بصياغة نموذج موحد للإبلاغ يمكن أن تستخدمه الدول الحائزة للأسلحة النووية. وترحب ألمانيا بالحوار بين الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن هذه المسألة، وتأمل في أن يسفر عن نتائج ملموسة يمكن عرضها على الدورة الثالثة للجنة التحضيرية في عام ٢٠١٤.

الإجراء ٢٢

٢٨ - ترحب ألمانيا بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن الدراسة التي أجرتها المنظمة بشأن التثقيف في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار. وعلى المستوى الاتحادي، تعمل ألمانيا بنشاط على إطلاع الجمهور على المعلومات المتعلقة بنزع السلاح. وتساهم أيضا في برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح.

ثانيا - عدم الانتشار النووي

الإجراء ٢٣

٢٩ - تهيب ألمانيا بجميع الدول غير المنضمة إلى المعاهدة الانضمام إليها باعتبارها دولا غير حائزة للأسلحة النووية دون شروط مسبقة.

الإجراء ٢٤

٣٠ - لدى ألمانيا أنظمة للضمانات النووية والأمن النووي تعتبر من الأنظمة الرائدة في العالم.

الإجراء ٢٥

٣١ - تهيب ألمانيا بجميع الدول التي لم تبرم مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية اتفاقات ضمانات شاملة و لم تنفذها بعد أن تفعل ذلك.

الإجراء ٢٨

٣٢ - لألمانيا مصلحة كبيرة في أن يتسم نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالفعالية والكفاءة على الصعيد العالمي، وهي تدعم بالتالي جميع الجهود الرامية إلى تعزيز هذه الركيزة التي يقوم عليها نظام عدم الانتشار الدولي. ويتيح تنفيذ البروتوكول الإضافي على وجه الخصوص إمكانات هائلة لطرح بعد جديد للتعاون بين الدول الأعضاء والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد دخل البروتوكول الإضافي حيز النفاذ في ألمانيا والدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي البالغ عددها آنذاك ١٥ دولة في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وتهيب ألمانيا بجميع الدول التي لم توقع بعد على البروتوكول الإضافي و لم تدخله حيز النفاذ إلى أن تفعل ذلك.

الإجراء ٢٩

٣٣ - قدمت مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح الدعم إلى جميع البلدان المهتمة بتنفيذ البروتوكول الإضافي.

الإجراء ٣٠

٣٤ - تؤيد ألمانيا التوصيات الواردة في ورقة العمل المقدمة في هذا الموضوع من قبل مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح في عام ٢٠١٣ (NPT/CONF. 2015/PC. II/WP.23).

الإجراء ٣٣

٣٥ - تعتبر حصة ألمانيا السنوية في الميزانية العادية للوكالة الدولية للطاقة الذرية ثالث أكبر حصة. وبالإضافة إلى ذلك، تبرعت ألمانيا بمبلغ ٧ ملايين يورو لمشروع تعزيز قدرات خدمات الضمانات التحليلية الرامي إلى تحديث مختبر ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية التحليلي في سيبرسدورف.

٣٦ - وفي علاقة بمبادرة أمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية الرامية إلى توسيع شبكة المختبرات التحليلية التابعة للوكالة، رشحت الحكومة الألمانية مركز ''فورتشونغزنترون جوليتش'' للعضوية في شبكة المختبرات التحليلية التابعة للوكالة في شباط/فبراير ٢٠١٣.

الإجراء ٣٤

٣٧ - في عام ١٩٧٨، أنشأت الوكالة الدولية للطاقة الذرية وجمهورية ألمانيا الاتحادية رسميا البرنامج المشترك للتطوير التقني لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومواصلة تحسينها، المشار إليه أيضا ببرنامج الدعم الألماني.

٣٨ - ويتمثل الهدف العام لبرنامج الدعم الألماني في التعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على تطوير أحدث الأساليب والتقنيات، وكفالة تنفيذ الأساليب والتقنيات المطورة، وتوفير التدريب ومشورة الخبراء والخبرة الاستشارية في المسائل المتعلقة بالضمانات.

٣٩ - وستواصل ألمانيا تقديم الدعم للوكالة، بفضل خبرتها الممتدة على أزيد من ٣٥ عاما في مجالي البحث والتطوير في ميدان الضمانات وبالاعتماد على شبكات البحث المناسبة.

الإجراء ٣٥

٤٠ - تقوم ألمانيا، بصفتها عضوا نشطا في مجموعة موردي المواد النووية، بتنظيم إجراءات منح تراخيص التصدير التي تتبعها وفقا لأهداف المبادئ التوجيهية لمجموعة موردي المواد النووية. وتمتثل ألمانيا بالتالي امتثالا صارما للمبادئ الأساسية للضمانات ولضوابط التصدير فيما يتعلق بنقل المواد النووية للأغراض السلمية إلى أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية، وفيما يتعلق بنقلها إلى أي دولة في حالات مراقبة إعادة نقل تلك المواد. وتتبع ألمانيا سياسة تقييدية فيما يتعلق بنقل المرافق والمعدات والتكنولوجيا والمواد الحساسة التي يمكن أن تستخدم لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. وعلاوة على ذلك، تتبع ألمانيا فيما يتعلق بمراقبة الصادرات نهج ''المراقبة الشاملة'' الذي يقتضي أيضا مراقبة جميع المنتجات غير المدرجة في القائمة والممكن أن تكون في آن واحد حساسة بطبيعتها.

الإجراء ٣٦

٤١ - لدى ألمانيا تشريعات شاملة تكفل تنفيذ المبادئ التوجيهية لمجموعة موردي المواد النووية بفعالية، بما في ذلك أنظمة إصدار تراخيص التصدير، وتدابير الإنفاذ، والعقوبات المفروضة على الانتهاكات. وتعمل ألمانيا أيضا ضمن مجموعة موردي المواد النووية على زيادة تطوير وتحسين المبادئ التوجيهية وضوابط التصدير المتصلة بالأسلحة النووية، وتدعم الدول الأخرى من أجل تعزيز آلياتها في مجال مراقبة الصادرات.

الإجراء ٣٧

٤٢ - وفقا للمبادئ التوجيهية لمجموعة موردي المواد النووية، لا تقوم ألمانيا بنقل أي مواد حساسة أو تكنولوجيا ذات صلة مدرجة في القائمة إلى دولة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إلا إذا كانت الدولة المستقبلة قد أدخلت حيز النفاذ اتفاقا مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية يقتضي تطبيق ضمانات بشأن جميع المواد المصدرية والمواد الانشطارية الخاصة على أنشطتها السلمية الحالية والمقبلة.

الإجراء ٤١

٤٣ - تطبق ألمانيا توصيات الوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بالحماية المادية للمواد والمرافق النووية (INFCIRC/225/Rev.4 (مصوبة)) والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة، فضلا عن مدونة قواعد السلوك الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بسلامة المصادر المشعة وأمنها، والتوجيهات المتعلقة باستيراد وتصدير المصادر المشعة.

الإجراء ٤٢

٤٤ - انضمت ألمانيا إلى اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وصدقت على تعديل الاتفاقية لعام ٢٠٠٥ في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وقد أيدت ألمانيا بشدة الجهود الدولية الرامية إلى استيفاء النصاب القانوني اللازم لدخول الاتفاقية حيز النفاذ. وتتقيد ألمانيا تماما بالاتفاقية وبتعديلها، وتتصرف وفقا لأهدافهما ومقاصدهما.

الإجراء ٤٣

٤٥ - انظر الرد المقدم بشأن الإجراء ٤١.

الإجراء ٤٤

٤٦ - تشارك ألمانيا في تبادل المعلومات على الصعيد الدولي بشأن الاتجار غير المشروع بالمواد النووية في إطار إسهامها في قاعدة بيانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية للحوادث والاتجار، وبوابة الوكالة للمعلومات المتعلقة بالأمن النووي، وفريق التنفيذ والتقييم التابع للمبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي. ويبدي مكتب الشرطة الجنائية الاتحادية الألمانية تعاونه في إطار برنامج منع الأعمال الإرهابية المرتكبة بالمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية وبالمتفجرات التابع لمنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)، ومشروع ''روذرفورد'' المشترك بين الإنتربول/اليوروبول، والفريق العامل المعني بالمواد الكيميائية

والبيولوجية والإشعاعية والنووية التابع للشبكة الأوروبية للتخلص من الذخائر المتفجرة، وهي أجهزة تتصدى جميعها للاتجار غير المشروع بالمواد النووية أو غيرها من المواد المشعة. ومنذ عام ٢٠١١، زادت إدارة الجمارك الاتحادية عدد الأجهزة المتنقلة لقياس الإشعاع بأكثر من الضعف. وتتيح أجهزة القياس الجديدة شديدة الحساسية للسلطات الجمركية تنفيذ أعمال المراقبة الجمركية بكفاءة أكبر. وفضلا عن ذلك، نفذت في تموز/يوليه ٢٠١٢ خطة موجهة للشرطة والجمارك للإبلاغ عن الحوادث الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية.

٤٧ - ويعتبر تقييم الإطار التنظيمي الوطني للأمن النووي في ألمانيا عملية مستمرة تشارك فيها جميع السلطات المعنية. ومنذ عام ٢٠١٠، تم تعديل الكثير من الأنظمة أو أعيدت صياغتها. ودخلت حيز النفاذ وثيقة تقييم التهديدات الراهنة التي تواجه المرافق النووية، والتوجيهات الجديدة للتخزين في المرحلة الوسيطة، والإطار التنظيمي الجديد لأمن الفضاء الإلكتروني المتضمن لتقييم وطني للتهديدات الراهنة. ووضع الإطار التنظيمي لأنشطة النقل النووي، ويشمل التقييم الوطني للتهديدات الراهنة التي تواجهها، ويتوقع أن ينفذ في عام ٢٠١٤.

٤٨ - وتدعم ألمانيا بنشاط المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي، وشاركت في الجلسات العامة للمبادرة العالمية المعقودة في دايجون، جمهورية كوريا، في حزيران/يونيه ٢٠١١، وفي مكسيكو في أيار/مايو ٢٠١٣. وبالتعاون مع المفوضية الأوروبية، نظمت ألمانيا حلقة عمل للمبادرة العالمية بشأن القدرات الأساسية في مجال الأدلة الجنائية النووية في معهد عناصر اليورانيوم الثقيلة في كارلسروه، ألمانيا، في أيار/مايو ٢٠١١.

٤٩ - وتواصل ألمانيا تقديم إسهامات على نطاق واسع لمشاريعها للشراكة العالمية التابعة لمجموعة الثمانية في روسيا. وشهد الأمن النووي تحسنا جذريا، ولا سيما بعد تفكيك الغواصات النووية المسحوبة من الخدمة من أسطول روسيا الشمالي وتأمين المنشآت والمواد النووية الحساسة.

الإجراء ٤٥

٥٠ - صدقت ألمانيا في عام ٢٠٠٧ على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

الإجراء ٤٦

٥١ - تدعم ألمانيا بنشاط أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المجال.

ثالثا – استعمالات الطاقة النووية في الأغراض السلمية

الإجراء ٥٣

٥٢ – تسهم ألمانيا إسهاما كبيرا في برنامج التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتعزز بالتالي تطوير التكنولوجيا النووية على نحو مسؤول في مجالات الصحة البشرية والأغذية والزراعة، مع التركيز على السلامة النووية والإشعاعية.

الإجراء ٥٩

٥٣ – ألمانيا من البلدان المنضمة إلى اتفاقية الأمان النووي، والاتفاقية المشتركة المتعلقة بأمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعة، واتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي، واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي.

الإجراء ٦٣

٥٤ – ألمانيا من البلدان المنضمة إلى الاتفاقية المتعلقة بالمسؤولية المدنية في ميدان الطاقة النووية (اتفاقية باريس)، واتفاقية بروكسل التكميلية لاتفاقية باريس.

رابعا – الشرق الأوسط، وبخاصة تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ في عام ١٩٩٥

٥٥ – تؤيد ألمانيا إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وتثني على الجهود الدؤوبة التي يبذلها الميسر وتهيب بجميع الدول المعنية المشاركة في الحوار بروح بناءة مع إبداء إرادة التوصل إلى حل وسط. وهي تعتبر مؤتمر نزع السلاح بوصفه نقطة انطلاق عملية من شأنها أن تساعد على تعزيز الثقة بين جميع الجهات الفاعلة، وفي الوقت نفسه، تمهد السبيل أمام إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل.

المسائل الإقليمية الأخرى

٥٦ – لا يزال برنامجا كوريا الشمالية المتعلقان بالأسلحة النووية والقذائف يثيران قلقا بالغا. فقد مضت كوريا الشمالية في تعزيز برنامجيها المتعلقين بالقذائف والأسلحة النووية في السنوات الأخيرة. ففي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اختبرت كوريا الشمالية بنجاح قذيفة طويلة المدى، وفي ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، أجرت تجربة نووية. واعتبر الإجراءان معا بمثابة انتهاكات صارخة لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع. وأدانت الحكومة

الاتحادية على الفور وبحزم تلك الأنشطة. وتعمل ألمانيا على صياغة قرارات لمجلس الأمن شديدة اللهجة وعلى زيادة تشديد الجزاءات، في إطار الاتحاد الأوروبي كذلك. ويجب على كوريا الشمالية أن تتخلى عن برنامجيها المتعلقين بالأسلحة النووية والقذائف على نحو ما تدعو إليه قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وأن تعود إلى مائدة المفاوضات. وتحث ألمانيا بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التخلي عن برامجها النووية بصورة كاملة، على نحو يمكن التحقق منه وبشكل لا رجعة فيه، والامتناع عن إجراء تجارب القذائف التسيارية، والوفاء بالالتزامات المتعهد بها خلال المحادثات السداسية الأطراف وفقا للبيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وتنفذ ألمانيا جميع الالتزامات المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي ذات الصلة تنفيذا كاملا، بما في ذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وقرارات مجلس الاتحاد الأوروبي والجزاءات المفروضة من قبل الاتحاد الأوروبي على نحو مستقل.